قال الله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا قالوا في تفسيرها ما لكم لا تخافون لله عظمة وهما احسن ما قال شيخ الاسلام في تعظيم الامر والنهي هو ان لا يجاز رضا بترخص جاف ولا يعارض بتشدد غالي ولا يعمل على علة تواخي الانقياد وهذا معنى كلامه ان اقل مراتب تعظيم الحق عز وجل تعظيم امره ونهيه وذلك لان المؤمن يعرف ربه عز وجل برسالته التي ارسل بها رسوله صلى الله عليه وسلم الى كافة الناس ومقتضاها الانقياد لامره ونهيه فانما يكون ذلك بتعظيم امر الله عز وجل واتباعه وتعظيم نهيه واجتنابه فيكون تعظيم المؤمن لامر الله ونهيه دالا على تعظيم صاحب الامر والنهي ويكون بحسب هذا التعظيم من الابرار المشهود لهم بالايمان والتصديق وصحة العقيدة والبراءة من النفاق الاكبر فان الرجل قد يتعاطى فعل الامر لنظر الخلق وطلب المنزلة والجاه عندهم ويتقي الناهي خشية سقوطه من اعينهم وخشية العقوبات الدنيوية من الحدود التي رتبها الشارع على الناهي فهذا ليس فعله وتركه صادرا عن تعظيم الامر والنهي ولا تعظيم الامر والناهي فعلامة التعظيم للاوامر والنواهي مراعاة اوقاتها وحدودها والتفتيش عن اركانها وواجباتها وكمالها والحرص على تحسينها وفعلها في اوقاتها والمسارعة اليها عند وجوبها والحزن والكآبة والاسف عند فوت حق من حقوقها كمن يحزن على فوات الجماعة ويعلم انه لو تقبلت منه صلاته منفردا فانه قد فاتته سبع وعشرين ضعفا اولو ان رجلا باع البيع والشرا بفوته فيه صفقة واحدة من جملة في غير سفر ولا مشقة سبعة وعشرين دينارا لاكل يديه ندما واسفا فليفق وكل ضعف مما تضاعف به صلاة الجماعة خير من الف الف والف وما شاء الله فاذا فوت العبد عليه الجماعة فوت عليه هذا الربح خسرقطعا وكثير من العلما يقولون لا صلاة له وهو بارد القلب فارغ من هذه المصيبة غير مرتاع لها فهذا من عدم تعظيم امر الله قلبه وكذلك اذا فاتته اول الوقت الذي هو رضوان الله اوفاته الصف الاول الذي يصلي امه وملائكته على ميامنه ولو يعلم العبد فضيلة الجماعة عليه ولكانت قرة وكذلك

فوت

فوت الجمع الكثير الذي تضاعف الصلاة بكثرته وقلته وكلما كثر الجمع كان احب الى الله وكلما بعدت الخطا كان لكل خطوة تحط خطيئة واخرى ترفع درجة وكذلك عدم الخشوع في الصلاة وعدم حضور القلب فيها بين يدي الرب الذي هو روحها والبها فصلاة بلا خشوع ولا خضوع كبدن ميت لا روح فيه افلا يستحي العبد ان يهدي الى مخلوق منه عبدا ميتا او جارية ميتة فما ظن هذا العبد ان تقع تلك الهدية من قصد بها من ملك او امير وغيره فهكذا الصلاة الخالية من الخشوع والخضوع وجمع الهمة على الله فيها بمنزلة هذا العبد او الامة الميتة الذي يريد اهداءه الى بعض الملوك ولهذا لا يقبله الله منه وان سقطت الفرض في احكام الدنيا ولا يثيبه عليها فانه ليس للعبد من صلاته الا ما عقل منها وفي السنن ومسند الامام احمد وغيرها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليصلي وما كتب له الا نصفها الا ثلثها الا ربعها الا خمسها حتى بلغ عشرها وينبغي ان يعلم ان مساوئ الاعمال تجري هذا المجرى فتفاضل الاعمال عند الله بتفاضل ما في القلوب من الايمان والاخلاص والمحبة وتوابعها وهذا العمل الكامل هو الذي يكفر كفيرا كاملا والناقص بحسبه وبهاتين القاعدتين تزول اشكالات كثيرة وهما تفاضل الاعمال بتفاضل ما في القلوب من حقايق الايمان وتكفير العمل للسيئات بحسب كماله ونقصانه وبهذا يزول الاشكال الذي اورده من نقص حظه من هذا الباب على الحديث الذي فيه ان صوم يوم عرفة يكفر سنتين ويوم عاشورا يكفر سنة قالوا فاذا كان دائبا دائما يصوم يوم عرفة وصامه وصام يوم عاشورا فكيف يقع تكفير ثلاث سنين في كل سنة واجاب بعضهم عن هذا بان ما فضل عن التكفير ينال به الدرجات وبالله العجب فليت العبد اذا اتى بهذه المكفرات كلها تكفر عنه سيئاته باجتماع بعضها الى بعض والتكفير بهذا مشروط وموقوف على انتفاء موانع في العمل وخارجه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)